

الدرس 8 / شرح سنن أبي داود / كتاب الطهارة / من (باب في الرجل يستاك بسواك غيره (إلى) باب السواك)

خالد الفليج

بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على نبينا محمد. اللهم صلي. وعلى الله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالدينا وللحاضرين برحمتك يا ارحم الراحمين. اما بعد فقد قال الامام الحافظ ابو داود رحمه الله - 00:00:00 الله تعالى باب في الرجل يستاك بسواك غيره. حدثنا محمد بن عيسى قال حدثنا عن بست ابن عبد الواحد عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت - 00:00:20

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستنوا عنده رجالان احدهما اكبر من الاخر. فاوحى الله اليه في فضل السواك ان كبر اعطي السواك اعط السواك اكبره اكبرهما حدثنا ابراهيم بن موسى الرازي قال اخبرنا عيسى ابن يونس عن مزعل عن المقدام ابن شريح عن ابيه قال قلت لعائشة رضي الله عنها - 00:00:36

بأي شيء كان يبدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل بيته قالت بالسواك باب في غسل السواك. حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا محمد بن عبد الله الانصاري. قال حدثنا عن بستة ابن سعيد الكوفي - 00:01:03

الحاسب؟ قال حدثني كثير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان نبي الله صلى الله عليه وسلم يستاك اعطيتني السواك لاغسله فابداً به فاستاك ثم اغسله وادفعه اليه. باب السواك باب السواك من الفطرة - 00:01:20

حدثني يحيى بن معين قال حدثنا وكيع عن زكريا بن ابي زائدة عن مصعب بن شيبة عن طلق بن حبيب عن ابن للزبير عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر من الفطرة قص الشارب واعفاء اللحية - 00:01:40 والسواك والاستنشاق بالماء وقص الاظفار وغسل البراجم ونتف الابط. وحلق العانة وانتقاد الماء. يعني الاستنجاء بالماء. قال زكريا قال مصعب ونسية العاشرة الا ان تكون المضمضة. حدثنا موسى بن اسماعيل وداود بن شبيب. قالا حدثنا حماد - 00:02:00 عن علي ابن زيد عن سلمة ابن محمد ابن عمار ابن ياسر قال موسى عن ابيه وقال داود عن عمار ابن ياسر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان من الفطرة المضمضة والاستنشاق فذكر نحوه ولم يذكر اعفاء - 00:02:23

لحية وزاد الختان قال والانتظاح ولم يذكر انتقاد الماء يعني الاستنجاء. قال ابو داود وروي نحوه عن ابن باسل رضي الله عنهمما وقال خمس كلها في الرأس وذكر فيها الفرق ولم يذكر اعفاء اللحية قال ابو داود وروي نحو حديث حماد عن طلق ابن حبيب ومجاهد - 00:02:44

وعن بكر بن عبدالله الموزني قولهم ولم يذكروا اعفاء اللحية وفي حديث محمد ابن عبد الله ابن ابي مريم عن ابي ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم فيه واعفاء اللحية. وعن ابراهيم النخعي وعن ابراهيم النخعي - 00:03:11 نحو وذكر اعفاء اللحية والختان باب السواك لمن قام من الليل. حدثنا محمد ابن كثير قال اخبرنا سفيان عن منصور وحصين عن ابي وائل عن حذيفة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا قام من الليل يشو صفاه بالسواك - 00:03:31

حدثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا حماد قال اخبرنا بهز ابن حكيم عن زرارة ابن عوفى عن عن سعد ابن هشام عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يوضع له وضوءه وسواكه. فاذا قام من الليل تخلى ثم اشتراكه. حدثنا محمد ابن كثير - 00:03:52

قال حدثنا همام عن علي ابن زيد عن ام محمد عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يرقد من ليل ولا نهار فيستيقظ الا تسوك قبل ان يتوضأ. حدثنا محمد بن عيسى قال حدثنا هشيم. قال اخبرنا حصين عن حبيب ابن [00:04:14](#) ابى ثابت عن محمد ابن علي ابن عبد الله ابن عباس عن ابيه عن جده عبد الله ابن عباس رضي الله عنهم قال بت ليلة عند النبي صلى الله عليه وسلم فلما استيقظ من منامه اتى طهوره فاخذ سواكه فاستاك ثم تلا هذه الايات ان في خلق السماوات [00:04:34](#) والارض واختلاف الليل والنهار لایات لاولي الالباب. حتى قارب ان يختتم السورة او ختمها ثم توضأ فاتى مصلاه فصل ركعتين ثم رجع الى فراشه فنام ما شاء الله ثم استيقظ فعل مثل ذلك ثم رجع الى فراشه فنام ثم استيقظ [00:04:54](#) وفعل مثل ذلك كل ذلك يستاك ويصلى ركعتين ثم اوتر. قال ابو داود رواه ابن فضيل عن حصين قال فتسول وتوضأ وهو يقول ان في خلق السماوات والارض حتى ختم السورة. نعم [00:05:14](#) الحمد لله وصلى الله عليه وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. قال ابو داود رحمه الله تعالى بباب السواك. صل عند باب السواك [00:05:31](#) قال رحمة الله تعالى الباب في الرجل يشتاق لسواك غيره. ذكر هنا محمد بن عيسى قال حدثنا عن بست ابن عبد الواحد عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة [00:05:47](#) قالت كان الرسول صلى الله عليه وسلم استنوا عنده رجالاً اكل اخر فاوحي الله اليهم في فضل السواك ان كبر اي اعطي السواك اكبرهما. هذا الحديث اه او لا اسناده صحيح [00:05:57](#) ناده صحيح واصله قد جاء في البخاري معلقاً من طريق نافع ابن عمر ان قاله كبر كبر كان معه سواك فاراد ان يعطي اصغره فقال كبر كبر وهو في رؤية منامية [00:06:10](#) اما حديث عائشة فهو الظاهر منه انه كان في اليقظة فهو حديث صحيح الفائدة الثانية التي بوب عليها ابو داود آآ هذا الحديث انه يجوز للمسلم ان يستاك بسواك غيره [00:06:24](#) وهل هذا الجواز على الاطلاق اما في حق النبي صلى الله عليه وسلم ليستاك الانسان بسواك يسلم فهذا جاز على الاطلاق بل يجوز التبرك بريقه صلى الله عليه وسلم ففي حق النبي [00:06:40](#) مشروع وجائز على الاطلاق. اما في غير حق النبي صلى الله عليه وسلم بما فيه تفصيل ان كان من باب التبرك فلا يجوز واما ان كان من باب [00:06:55](#) السواك وقصد السواك فيقال ان كان آآ ان كان هذا الرجل يحمل آآ يعني آآ مرضًا ويخشى للشخص ان يمرض به فهو لا يجوز تركه ولا يلزمه يعني فان خاف انه اذا تسوك [00:07:11](#) انه يتشائم بهذا او يتضرر او ما شابه ذلك فنقول المشروع مع امتناع الامتناع من ذلك اذا كان رجل يحمل ظرراً ظاهراً وثبت بالطبع انه ينتقل من هذا من الريق الى غيره [00:07:31](#) فهنا نقول الاكميل والافضل ان يمتنع التسوك به من باب دفع التطير من باب اللادعو لا طيرة حتى لا يقع في قلبه انه مرضي بسبب هذا الريق. واما اذا كان سالماً [00:07:45](#) فالامر جائز لكن يعني يكون التنظيف وتطبيه هو الاولى. اي لا يباشر التسوك به بعد ريقه وانما يننظف ويفسله حتى يتسوك به. وان توک مباشرة يقول لا حرج ويجوز لا حرج ويجوز [00:08:01](#) ذكر في هذا انه قال انه تسوك به احده وبعده. والنبي صلى الله عليه وسلم تسوكوا يعني تسوكوا بعده وتسوكه ايضاً بعد غيره. اما تسوكه صلى الله عليه وسلم آآ بعد [00:08:19](#) آآ غيره فقد ثبت عليكم السلام. فقد تسوك صلى الله عليه وسلم بعد عبد الرحمن ابن ابي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه عندما دخل عليه وهو في الاحتضار فابد وسلام بنظره [00:08:36](#) قالت عائشة تريده يا رسول الله؟ فقال نعم فيقول ففقطمت وطبيت ثم ناولت اياته. هذا دليل انه يجوز ان سيسوك بسواك غيري بعد

تطيب. واما تسوك غيره بعده ففي هذا الحديث حديث عائشة - 00:08:51

وحيث ابن عمر وابن حديث عائشة في اليقظة وحيث ابن عمر في المنام. وقد قلنا ان هذا في حق بلا خلاف بل يجوز التبرك به. ويجوز التسوك بعد بسواك والتبرك بريقي هذا لا حرج - 00:09:04

الفائدة الثالثة ايضا ان الافضل اذا ناول الانسان شيئا وكلاهمما كان امامه السنة ان يكبر يعني عندنا مسألة تكبر ومسألة التيمين هل يبدأ باليمين او بالاكبر؟ نقول فيها تفصيل اما اذا كان نوما هو امامه فالسنة ان يكبر. اذا كانوا امامه - 00:09:17 السنة ان يكبر واما اذا كانوا عن يمينه وعن شماليه السنة ان يبدأ باليمين سواء كان صغيرا وكبيرا اما اذا كانوا يقابلهم ويستقبلهم فيبدأ بالاكبر في المناولة في الاعطاء في حتى في يعني مناولة الطيب او مناولة القهوة او الشاي وما شابه ذلك - 00:09:38 يبدأ بالاكبر اذا كانوا امامه اذا كان يناول يبدأ بالاكبر. اما اذا تناول احد احدهم عن يمينه والآخر عن شماليه فيبدأ باليمين ولو كان اصاري لك بعد ذلك حديث ابراهيم بن موسى الرازى - 00:10:01

قال اخربنا عيسى ابن يونس ابن ابي اسحاق عن مشعر عن مقدمه عن عائشة قالت قلت يا رسول قالت قلت لعائشة باي شيء كان يبدأ الرسول صلى الله عليه وسلم اذا دخل البيت؟ قالت بسواك - 00:10:15

هذا احد الموضع الذي يتأكد فيها التسوك وذكر في الحديث الذي رواه مسلم هذا الحديث رواه مسلم في صحيحه بنفس الاسناد من حيث مقدمه شرحنا به عن عائشة انه كان يبدأ اذا دخل بيته بالسواك - 00:10:26

فيحسن لمسلم اذا دخل بيته ان يبدأ بالسواك وقد علل بعضهم ذلك بأنه يواجه اهله وقد يحتاج الى تقبيل زوجه فناسب ان يعني ان ان يطيب فمه بالسواك حتى لا توجد له الريح الكريهة - 00:10:40

ولكن نقول الصحيح ان هذا عام سواء كان متاهلا او متزوجا او غير متزوج فالسنة انه اذا دخل بيته ليتسوك. حتى ولو كان في المخاطرة قد يخاطب والده قد يخاطب والدته. قد يخاطب شيء احد - 00:10:56

احدا من اهل بيته فالسنة ان يتتسوك قاس بعضا ذلك دخول المسجد وهذا القياس لا شك ان له حظ لكن نقول يعنينا عن هذا القياس النص وقد ثبت انه قال لولا ان اشق على امتي لامرهم بالسواك عند كل صلاة ولا شك انه من دخل المسجد يحتاج - 00:11:10

الى الصلاة يحتاج الى الصلاة فيتسوك عند دخوله فإذا تساوك عند دخول المسجد من باب انه يقابل احد المس يسلم عليه ويصافحه ايضا يسنه عند دخول المسجد يستاكى هذا الموضع الثاني قوله باب في غسل السواك حدثنا محمد بشار - 00:11:28

حق محمد وعبد الله الانصاري قال عبد باسم سيد كوفي الحاسبة حدنا كثير ابا عسكري مولاي عن عائشة قالت كان يستاك ويعطيه السواك ليغسله فابدا به فاستكثر مما يغسله وادفعه اليه - 00:11:44

هذا الحديث يدل على جواز التبرك التبرك باثار النبي صلى الله عليه وسلم. واثار النبي تنقسم الى اقسام قيس متصل به لا ينفصل عنه قسم متصل بي لا ينفصل عنه. فهذا التبرك به جائز بالاتفاق - 00:11:58

كشعره كجسده صلى الله عليه وسلم كفه ما شابه كأنه تأخذ يده وتنفعه على خدك تقول يجوز تأخذ شيء من شعر تبرك بشعره تبرك آآ بجسده نقول جائز. القسم الثاني ما يتصل بجسده وينفصل عنه كبساقه. ومخاطبه - 00:12:13

وعرقه وريقه كل هذا ايضا جائز التبرك به. وهذا فعله جمع من فعله الصحابة رضي الله تعالى عنهم وارضاهم القسم الثالث ما لامس بشرته ما لامس بشرته ولم ينفك عنه كثوب لمس بشرة النبي وسلم او حذاء لبس لبس - 00:12:33

قدم النبي صلى الله عليه وسلم فهذا لا يجوز التبرك به. لا يجوز التبرك به ولا يشرع التبرك لا يجوز التبرك بهذا القسم. اذا تبرك بمنفصل عنه وبما اتصل به. فقط - 00:12:56

تباركوا من فصل عن من ذاته اذا اتصل وبذاته صلى الله عليه وسلم. اما من فصل ما لامس بشرته فلا يجوز وباء التبرك به اه وهذا الذي عليه عامة السلف - 00:13:11

وخالف في هذا ابن عمر رضي الله تعالى عنه ولم يسلم له هذا الفعل منه رضي الله تعالى عنه. الحديث هذا في اسناد كثير عائشة وهو ليس بالمعروف ليس بالمعروف - 00:13:26

لكن حديثه يحسن لانه لم يجرح لكنه وثقه ابن حبان فحديثه يحسن. والقاعدة في المجاهيل اذا كان في الطبقة الاولى من من التابعين ولم يبني حديث على اصل يتفرد به فالاصل انه يقبل ما لم يضاعف او يأتي بشيء لا يشاركه فيه غيره. وهذا الحديث ثبت ان

ان - 00:13:39

عائشة طببت ونظفت سواه وسلم في حديث ابي في حديث عند البخاري ومسلم. فتنظيف السواك وطبيه وارد في الصحيحين. الفائدة الثانية تنظيف السوق تطبيقه ايضا مما آيا يشرع مما يشرع ويقصده ايضا وتقصده الشريعة فان المسلم مأمور بالتنظيف والتطهير وان يزيل - 00:13:59

كل اذى وان يزيل كل اذى يتعلق يعلق او يتعلق به. والسواك اذا ترك فانه يعلق به شيء من القاذورات والفطريات. فيؤمر المسلم بازالته به وغسله. واذا علم ان في ذلك ظرر كان غسل للواجبات. ليس من المستحبات - 00:14:20

عائشة رضي الله تعالى كانت قبل ان تغزو النبي تتسوق به من باب التبرك طريقه صلى الله عليه وسلم الباب الذي بعده بباب السواك من الفطرة هذى المسألة هل السواك للفطرة؟ هذى المسألة فيها خلاف هل جاء النص ان اسوق الفطرة - 00:14:37

نقول لم يأتي نص ينص على ذلك الا حديث آيا عائشة رضي الله تعالى عشر من الفطرة عشر من الفطرة والذي ذكره هنا وهذا الحديث رجح الحفاظ انه من قول ابي مجلز لاحق بن حميد من قول طلق بن حميد وليس قول طلق بن حبيب من قول طلق بن حبيب - 00:14:53

من قول النبي صلى الله عليه وسلم فقوله عشر من الفطرة لم يقله النبي صلى الله عليه وسلم وانما الذي قال ذلك هو طلق ابن حبيب وما يدعك انه اختلف على طلق فتفرد بوصده ورفعه هو صعب الصحابة بن شيبة - 00:15:16

وخلال سليمان ابن التيمي فروي عن طلق ابن الحليب من قوله وقد رجح الدارقطبي هذا القول وقال انه هو المحفوظ. وان زيادة الرفع وزيادة الرفع زيادة ذكر عائشة انها من اخطاء مصعب بشيبة - 00:15:32

وقد خالف هذا الكلام خالف في هذا الكلام الامام مسلم وصحح رواية مصعب بن شيبة وقبلها وجعلها مرفوعة متصلة لكن هذا غير صحيح مصعب قد قال مثل منكر الحديث وليس - 00:15:46

الذى يعتمد عليه وقد ظعنه غير واحد من اهل العلم. فلا يسلم لمسلم قوله هنا. اذا هذا الحديث هو الذي يدل على ان السواك للفطر. والحديث فيه ضعف. لكن نقول - 00:16:00

الفطرة تدعو الى كل ما هو من شأنه التنظيف وازالة الاذى والقدر والسواك يدخل في هذا المعنى من الفطرة من بباب تنظيف الاسنان وتنظيف اللسان وازالة الروائح الكريمة فيكون من هذا المعنى - 00:16:10

من الفطرة يكون من هذا المعنى بالفطرة اما من جهة النص نقول الحديث ورد في ذلك اسناده ضعيف وقد يقال ان هذا مما امر به ابراهيم كما قال ابن عباس عشر في الرأس وذكر منها السواك. فالسواك لا شك ان مرضاه للرب وهو مما فطر الناس - 00:16:25

عليه ان ينظفوا اسنانهم والستتهم ويزيلوا ما علق من اذى وهذا امر فطر يشترك فيه الكافر والمسلم لانه امر فطري اه ذكر حديث عائشة وذكر له علته انه لا يصح. الذي بعده قال ايضا - 00:16:41

ثم ذكر من حيث للتبوزك وداود وابن شبيب قال حماد هو حماد بن سلمة عن علي بن زيد بن جدعان عن سعد بن محمد بن عمار بن ياس قال موسى عن ابيه وعقائده العمار وياسر الحديث هذا ايضا منكر. وفيه علي ابن يزيد - 00:16:57

تعال علي بن زينب وهو منكر الحديث لا يعتمد ولا يفرح بحديثه ومتابعته هنا لا يقال لفطرة المضغ والاستنشاق ذكر نحوك ولم يذكر اعفاء اللحية وزاد الختان قالوا انتظاح ولم يذكر انتقاد من حيث ايضا منكر بهذا - 00:17:12

فالحين من طريق علي بن زيد ضعيف ومن طريق مصعب بن شيبة ايضا ضعيف وقال ابن وروي نحو ابن عباس وقال خمس كلام في الرأس لك فيها الفرق ولم يذكر اللحية. وذكر ايضا فيها السواك. اخرجه عبد الرزاق - 00:17:27

في تفسير اسناد صحيح من طريق عمر عن عبدالله بن طاوس عن ابيه عن ابن عباس جاء من طريق اسناد صحيح وذكر فيها السواك فنقول جاء ابن عباس انه عد من الكلمات التي امر بها ابراهيم عليه السلام - 00:17:43

اسوأ خمس في الرأس وذكر منها السواك ذكر منها السواك وخمس بالجسد الختان وما شابه ذلك قال بعد ذلك وفي حديث محمد قال ابو داود وروي نحو حديث حماد عنطلق ابن حبيب ومجاهد عن ابي بكر وعبدالله المزني قولهم ولم يذكر هذا هو الصحيح معناه ابو داود هنا نقول هو الصحيح - 00:17:56

انه عن طالق بن الحبيب روى حماد ولم يذكر عائشة وهو المحفوظ. وقد روى ايضا ابن تيمية ولم يذكر عائشة قوله فحدثه محمد عبد الله ابن مريم عن ابي سلمة عن ابي هريرة - 00:18:16

قال وفي اعفاء اللحية وذكر انفال الختان. لا شك ان اعفاء اللحية من من الفطرة والختان ايضا من الفطرة ولم يعرف عند العرب انهم كانوا يحلقون لحائهم ولا يعرف ذلك الا عند من تلوثت فطرته وانتكس - 00:18:33

واول من عرف الحلق في في العرب في القرن الرابع. عرف الحلق في القرن ليس حلق اللحية ذكر شبه انه في عقد القرن الرابع انه بودي عرف حلق اللحوم واما قبل ذلك فكان لا يعرف احدا - 00:18:50

يحلق لحيته كان كان يوجد تقصير والتهذيب موجود لكن الحلق على شكل جز لم يعرف عند العرب لا في جاهلية ولا في اسلام كان هذا عند المجروس وغيرهم من المشركين لكن عند عامة الخلق حتى اليهود حتى النصارى كلهم كانوا يربون - 00:19:04
لحائهم ولا يعفى انهم كانوا يأخذون كانوا يحلقون يحملن ما انما كان عند المجروس قول باب السواك من قبل الليل اخبر سفيان المنصور وحسين عن ابي وائل حذيفة كان اذا قام الليل - 00:19:26

يشوش صفاه بالسواك. هذا الحديث يدل على انه يسن للمسلم اذا قام من نوم مطلق ان يستاك. هذى احد المواضع. ويسن ايضا اذا قام من الليل ان يستاك هي السنة الدقىام الليل السواك - 00:19:43

ويسن عند الاستيقاظ مطلق للسواك فالنبي كان يستاك اذا قام من الليل يصلى استاك وعموم الحياة يدل على ايش ؟ اذا قام من نومه انه دلالة القيام من النوم واضحة. الانسان اذا قام من نومه يتغير وتتغير رائحة - 00:19:57
انتبه فيحتاج الى فليتسوك حتى يزيل هذا الخروف وهذه الرائحة التي آآتبقى في فمه بعدم اكله وشربه ولسكته الطويل السنة ايضا ان يستاك اذا استيقظ النوم وعند قيامه لصلاة الليل. ثم ذكر حديث موسى ابن اسماعيل التمويني قال حدثنا حماد اخبرنا الباهر بن حكيم - 00:20:17

عن زرارة بن اواف عن سعد بن هشام عن عائشة الاذكار يوضع له وضوئه وسواك فاذا قام الليل تخلى ثم الحديث في صحيح مسلم وهو حديث طويل ويدل على سنية الاستيak عند قيام الليل. والمواظي التي تتأكد فيها السواك - 00:20:36
عند الصلاة وعند الوضوء وعند دخول البيت وعند ما الاستيقاظ من النوم وعند صلاة الليل عند صلاة الليل وعند الاحضرار وعند قراءة القرآن هذه يتأكد فيها السواك همام عن علي ابن زيد عن ابن محمد عن عائشة كان لا يأكل من ليل نهار فيستيقظ - 00:20:52
الاتسوك قبل ان يتوضأ حيث الاسلام ضعيف لكن معناه صحيح معناه صحيح ان المسلم يتتسوك عند قيامه من نوم ليل كان او نهار. لكن حديث الاسنان ضعيف قوله حدثنا حبيب ابن ابي ثابت عن محمد ابن علي ابن عبد الله ابن عباس عن ابيه عن جده عن عبد الله ابن عباس - 00:21:21

قال بت ليت عند خالي عند النبي صلى الله عليه وسلم فلما استيقظ المنام اتى ظهوره فاخذ سواكه فاستاكه الحديث ايضا يدل ايضا على سنية الاستيak عند القيام للليل. وهذا حديث اصله في البخاري ومسلم ابن عباس وجاء من حديث محمد بن علي بن عبد الله بن عباس عن ابيه عن جده. وجاء ايضا من طريق - 00:21:40

ابن عباس والحديث اسناده صحيح لكن تفرد محمد ابن عبد محمد ابن علي ابن عبد الله عن جده بالفاظ اخطأ فيها رحمه الله تعالى مثل قوله عند الخامس يقول اللهم اجعل في قلبي نورا وفي بصري نورا اللحظة تفرج محمد ابن علي وهي شاذة في قوله عند الخروج - 00:21:58

من من البيت وهي صحيح انه قالها في سجوده او في صلاته كما قال ذلك شعبة وغيره آآ الحديث الصحيح كما ذكرته في مسلم واصل البخاري ايضا من من غير طريق محمد بن علي بن عبدالله بن عباس - 00:22:21

والله اعلم واحكم وصلى الله على سيدنا محمد - 00:22:35